

# شرح صحيح مسلم (284) 'باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة' ح (689) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 12-01-2021

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الزكاة من صحيحه - [00:00:00](#) تحت باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة حدسنا يحيى بن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن موسى ابن عقبة عن نافعا عن ابن عمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:22](#) امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة قال حدسنا محمد بن رافع حدسنا ابن ابي فديك وراهم تضحكوا على نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة - [00:00:39](#) هذا الحديث ينبغي ان يراجع مع بضمير بضميمة الاحاديث التي بعده زميمة الاحاديث غيره التي في الباب فقد ذهب جمهور العلماء الى ان اخر وقت لاخراج زكاة الفطر هو غروب شمس يوم النحر - [00:01:01](#) غروب الشمس عفاوا اسف غروب الشمس يوم الفطر يوم واحد من شوال ذهب جمهور العلماء بما فيهم الائمة الاربعة الى ان اخر وقت اخراج زكاة الفطر هو غروب شمس يوم آ يوم واحد من شوال وبعضهم يمددا فوق ذلك - [00:01:25](#) لكن الاكثرون على ذلك ولم يقل احد من الائمة الاربعة بان نهاية وقتها الى صلاة العيد بل الى غروب الشمس ومنهم من مدها مدها الى بعد ذلك. وآ لو سبت هذا الخبر بدون اعلانات للمدن - [00:01:46](#) فيكون الامر على الاستحباب ليس امر ايجاب واستدلوا بالحديث الذي في انها امر ان تخرج الزكاة يوم الفطر. قالوا اليوم يمتد الى غروب الشمس اما حديث ابن عباس من اداها قبل قبل الصلاة - [00:02:08](#) زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات. فلا يصح رفعه الى النبي عليه الصلاة والسلام هذا وباللله التوفيق فالمسألة مزيد بحث وباللله التوفيق باب اسم مانع الزكاة حدثنا سويد بن سعيد - [00:02:28](#) وسويد بن سعيد من شيوخ مسلم المتكلم فيهم وكانت ورد عن ابن معين انه قال لو ان لي سيفا ورمحا لغزوت سويدا سويد بن سعيد من الرواة المتكلم فيهم. ولكن كثير من اصحاب كتب السنن يتابعون - [00:02:48](#) يتابعون بمعنى ان الحديث مسلا اذا كان فيه شيخ مسلم فيه مقال في الغالب تجد اخرجه احمد او اخرجه ابو داود او البخاري من طريق ليس فيها هذا الشيخ فكثيرا ما لا يضر اصحاب ضعف اصحاب الكتب في الغالب يكونون متابعين. فليحذر. حدثنا حرف يعني ابن ميسرة - [00:03:07](#) غني عن زيد بن اسلم ان ابا صالح وهو زكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها - [00:03:33](#) الا اذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وهو جبينه هو ظهره كلما بردت عليه اعيدت له كلما بردت اعيدت له - [00:03:52](#) في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالابل قال وما صاحب ابل لا يؤدي منها حقها ومن حقها حلبها ووفيرة حلبها عفاوا - [00:04:09](#)

ومن حقها حلبها يوم وردها. يعني عند الماء حتى يراك الناس وانت تحلبها تنصدق عليهم بشيء من اللبن. الا اذا يوم القيامة بطح بطح لها بقاع قرقر يعني يفرض صاحبه على ارض مستوية. البطحاء الارض المستوية. يعني يرمى صاحبها اما على وجهه او على ظهره  
00:04:29 - ينطح -

بعض العلماء يقيد الانبطاح بانه على الوجه وبعضهم يقول الانبطاح الانبساط عموما وهذا الازهر نطح لها بقاء قلقا بارض المستوية يعني. اوفر ما كانت لا يفقد منها لا يفقد منها فصيلا واحدا. تطأه باخفافها - 00:04:52  
هو تعضض بافواها كلما مر عليه يقول لا ارد عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله  
اما الى الجنة واما الى النار - 00:05:09  
قيل يا رسول الله فالبقر والغنم؟ قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قط قد ان لا يفقد منها شيئا - 00:05:25

ليس فيها اقضاء ولا جنحاء ولا عضباء. يعني جنحاء التي لا قرون لها بل تأتي بقرونها تنطح فيه. يعني هو يفرض على الارض وتأتي الابل تدوس وتنضح وتأتي البقر بقرونها تنطحه وتدوسه. ويأس من ما كانت وكذلك الغنم تفعل به - 00:05:37  
الاطباء التي انكسر كربيها الداخلة لكن هي لم ينكسر تأتي يوم القيامة لم ينكسر. وتطأه باظلافها كلما مر عليه اولها رد عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار. قيل يا رسول الله فالخيل -  
00:06:00

قال الخيل ثلاثة هي لرجل وزر ولرجل ستر وهي لرجل اجر. فاما التي هي له وزر فربطها عفوا فرجل ربطها رياء وفخرا ولواء على اهل الاسلام. معارضة لاهل الاسلام واعداء لاهل الاسلام. فهي له وزر واما التي له ستر - 00:06:27  
فرجل ربطها في سبيل الله لم ينسى حق الله في ظهورها ولا رقابها فله ستر. واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام. في مرج وروضة فما اكلت من ذلك المرج او الروضة من شيء - 00:06:47  
الا كتب له عدد ما اكلت حسناته وكتب له عدد ارواسها وابوالها حسنات ولا تقطعوا طولها فاستنت شرفا او شرفين الا كتب الله له عدد اثارها واروائها حسنات يعني رجل اتى بالناقة وبالخيل عفوا - 00:07:04

ربطوا واطال لها في الحبل حتى تقوى وتضمن تأكل كثيرا وتجري كثيرا. فهذا يؤجر كل هذه كلما طول الحبل كلما ساعد الفرس المعدل في سبيل الله على الاكل والجري والتقوى. فمن ثم يثاب - 00:07:25  
ثوابا اعظم اما الذي يضيق لها الحبل فسيحصرها. تأكل قليلا. اما الذي يطيل لها الحبل ستأكل كثيرا. ومن ثم تقوى للجهد قال ولا مر بها صاحبه على نهر فشربت منه ولا يريد ان يسقيها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات - 00:07:43  
يعني الذي يكرم الخيل التي تجاهد في سبيل الله التي يجاهد عليها اصحابها في سبيل الله يثاب. قيل يا رسول الله فالحمر قال ما انزل قال علي في الحمر شيء الا هذه الاية الفاذة الجامعة. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يرى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. يعني -  
00:08:05

طيب اذا يا رسول الله اخبرتنا بالخيل وما اعد من اجل لمن احتبسوها واطعموها وسقوها لكي تجاهد في سبيلك. اذا الحمير ماذا فيها قال ما انزل علي فيها الا هذه الاية الفاذة الجامعة. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره - 00:08:25  
يعني اذا كنت تقصد بها الخير فلن يضيع اجرک والله اعلم. وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم لكن الحديد كما سلف في آآ سويد بن سعيد لكن له متابعات سيأتي بها مسلم ان شاء الله تعالى في الروايات القادمة. وصلي اللهم على نبينا محمد واله وسلم -  
00:08:47

الحمد لله رب العالمين - 00:09:08